

مساهمة الزكاة والوقف في بناء الاقتصاد الوطني

زايدي حنيفة قسم دكتوراه الفقه وأصوله

لضخامة العبء عليها، إذ أن الإنفاق العام موجه لإشباع احتياجات متعددة تتزايد يوماً بعد يوم، هذا يعني مزيداً من الضغوط على الموازنة العامة، مما يؤدي إلى عجز الدول النامية عن اللحاق بركب التنمية وتحقيق كفاية المعيشة لأفرادها، مما تضطر الدول إلى اللجوء للتمويل بطرق أكثر ضرراً عليها، مثل تمويل العجز عن طريق الاقتراض من المصارف، أو إصدار النقود، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم التضخم أو زيادة العبء الضريبي، وتلجأ بعض الدول إلى خوصصة المؤسسات اعتقاداً منها بأن المؤسسات الخاصة أكثر كفاءة في تشغيل الموارد من الدولة. مما أدى إلى تضخم الدولة الحديثة بمركزيتها الشديدة على حساب تفكك وحدات منظومة أعمال التضامن العام.

لقد أثبتت التجارب المختلفة فشل القطاع العام في السيطرة التامة على أوجه النشاط الاقتصادي والاجتماعي في الدولة، وإلغاء كل دور مؤثر للقطاع الخاص، أو القطاع المستقل في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا الوضع يعد هو السائد في الدول النامية، حيث تدخلت الدولة في مختلف مجالات الحياة، مستخدمة في ذلك أدوات ماليتها العامة (الإنفاق العام، الإيرادات العامة، الموازنة العامة) الأمر الذي أدى إلى انحصار دور النشاط الخاص والمساهمات والمبادرات الفردية في دعم المرافق العامة الخدمية.

إلا أن الدولة لم تتمكن في حالات كثيرة من أداء وظيفتها بمفردها

إلا أن ما يقومان به من توجيه جيد للمال، فإنهما يسهمان في تخفيف الأعباء على الدولة في إطار منظومة أعمال التضامن العام، وبالتالي الابتعاد جزئياً عن المزيد من عجز الموازنة، وما يحدثه من تأثيرات سلبية، وقد تبين ذلك من خلال سياسة الزكاة والوقف في التخفيف من أعباء الدولة سياسة الزكاة والوقف في توفير مجال العمل

أولاً: سياسة الزكاة في التخفيف من أعباء الدولة

إن ما تقوم به الدولة المعاصرة من صرف جزء من ميزانيتها موجهة إلى مجالات الإنفاق العام، والذي يعدّ جزء منها مشتركاً مع مصاريف الزكاة، إذ أن الزكاة توجه إلى عدة جهات هي: -الإنفاق على الفقراء والمساكين الذين بالكاد يستطيعون سد جزء يسير من حاجاتهم الضرورية، فمن الطبيعي أن يوجهوا معظم دخلهم من الزكاة إلى تأمين هذه الضروريات، لأن

غير أن العديد من الدراسات والأبحاث المعاصرة قد أثارت الكثير من الشكوك حول الاعتقاد بأن الخصوصية يمكن أن تؤدي في المدى القصير إلى تخفيف عجز الموازنة العامة؛ ذلك لأن تنفيذ برامج الخصوصية نفسها ينطوي على تبعات مالية تحد من آثارها الإيجابية على الموازنة العامة.

وإن نظام الوقف والزكاة رغم أنهما غير موجهين للإنفاق الحكومي أساساً، ذلك أن مصارف الزكاة محددة في القرآن الكريم، وأن أموال الوقف كذلك إنما وجدت لأعمال البر ولصالح المحتاجين، فيتضح عدم مسؤولية الزكاة والوقف على الإنفاق الحكومي.

ولقد فطن الفقهاء الأوائل لهذه النقطة، فالإمام ابن قدامة الحنبلي قال: «لا يجوز صرف الزكاة إلى غير من ذكر الله تعالى»، فتوجه أموال الزكاة والوقف إلى بناء المساجد وإعانة الفقراء والمحتاجين، وسد الثغور وما أشبه ذلك من أعمال القرية.

الجهاد، الذي لا يخرج من أن يكون إنفاقاً على سلع وخدمات تتطلبها مكونات العتاد الحربي، واحتياجات المصانع الحربية، ومعاشات ورواتب الجند، كما أصبحت نسبة كبيرة من الإنفاق الحربي تخصص للبحوث العلمية، التي تتعلق بتقدير وتعديل ما تنتجه المصانع الحربية من عتاد، وهذا مؤشر حقيقي على إمكانية الزكاة من الدخول بمصارفها إلى مجالات تكون سندا لأعمال الدولة ومخففة للأعباء التي يمكن أن تتجشمها وحدها في أداء دورها.

ويعد اتجاه استثمار أموال الزكاة عاملاً مساعداً للتخفيف من أعباء الدولة، في تحمل ظاهرة عدم تداول النقود، إذ أن صاحب الثروة إذا اتجه إلى تشغيل أموال الزكاة في أعمال أكثر ربحاً، حتى يستطيع بذلك دفع الزكاة من الأرباح التي تتحقق دون أن يضطر إلى دفعها من ثروته، فإن ذلك يؤدي إلى زيادة الأرصدة النقدية في الدولة،

الميل الحدي للاستهلاك عند الفقراء والمساكين في ظل الظروف العادية أكبر من الميل الحدي للاستهلاك عند الأغنياء، مما يجعل معظم عائداتهم من الزكاة تتسرب إلى السوق على هيئة طلب فعال أكبر من لو احتفظ الأغنياء بحصيلة زكاتهم، ومن ثم يزيد المنتجون إنتاجهم لمواجهة الطلب المتزايد على سلعهم وخدماتهم، ويستتبع ذلك الزيادة المتتالية في معدلات الاستثمار.

تعد هذه النفقات جميعها ضمن ما يسمى الإنفاق العام الاستهلاكي أو الجاري، الذي يمكن أن تتكفل به حصيلة الزكاة لو جمعت وأنفقت في أوجهها الشرعية، لتتمكن من تغطية تلك المجالات فإن ذلك يؤدي إلى تحرير جزء هام من الإيرادات العامة التي يمكن أن توجهها الدولة إلى مجالات أخرى.

- كما أن الإنفاق على صرف (في سبيل الله) الوارد ضمن مصارف الزكاة، والذي يوجه إلى حاجات

الأيتام، فهو يعمل على تقديم الخدمات التوجيهية والتعليمية والصحية. -كما يعمل الوقف على تمويل المشروعات وإسهامه في إدارتها وتمويلها، بما تمنحه مؤسسته من حسن إدارة تضمن تسيير جيد وفق استقلالية تامة عن الدولة. -تقديم خدمات معينة خارج دائرة السوق، تكون مجانية أو بأسعار رمزية، وعادة ما يتم ذلك من خلال مؤسسات مختصة بتقديم تلك الخدمات للفقراء والمحتاجين.

-كما أسهم الوقف في تكوين البنية الأساسية للدولة، والتي لا توجه إليها الاستثمارات الخاصة لرغبة هذه الأخيرة بالربح السريع والعالي، والذي لا يتحقق في مثل هذه الإسهامات، ولذا فإن نظام الوقف بما يوجه ريعه إلى شق الطرق والجسور، وبناء الآبار والسدود، وأحياء الأرض الموات، كل هذا أدى دورا في بناء البنية الأساسية للدولة ولتخفيف من أعبائها.

بزيادتها في يد أصحاب الثروات، بالإضافة إلى الذين يحصلون على المساعدات.

ومن هنا ساهم نظام الوقف والزكاة في بناء مجال مشترك بين المجتمع والدولة، أدى إلى بناء قاعدة تضامنية واسعة من المبادرات والأنشطة والأعمال التي تضمن المنافع العمومية، إذ أن العلاقة بين المجتمع والدولة علاقة تعاون وتأزر، وليس من تطلعات المجتمع الإسلامي أن ينفي دولته، ولا من مطامح دولته أن تحل محله في كل صغيرة وكبيرة.

ثانيا: سياسة الوقف في التخفيف من أعباء الدولة

لا شك أن الوقف حين يتجه إلى الإنفاق على بعض المصالح التي إن فقد الوقف تكفلت الدولة بها، فتعددت بذلك مجالاته:

-فالوقف بما يكفل به من بناء المساجد، والمدارس، والمكتبات، ودور

وذلك بالتخفيف من حجم الجهاز الحكومي (البيروقراطية).

إن ما أثبتته الوقف من قدرته على تمويل الكثير من النفقات العامة، والتخفيف على الدولة لتتجه إلى وظائف لا يمكن أن تكون إلا بها، والتخفيف من الضغوط التي كان يمكن أن تقع فيها الدولة لتمويل الخدمات المتعددة الاقتصادية والاجتماعية والأمنية، أصبح من الأمر الملح الاهتمام بالأوقاف وإظهار دورها الفعال في أداء ذلك.

دور الزكاة والوقف في توفير مجال العمل

متى التزم المسلمون بأداء واجباتهم المالية الملزمة عينا أو في شكلها العام وإنفاقها في أوجهها، فإنه سيكون للمسلمين أداة متميزة من أدوات السياسة المالية يترتب عليها سريان سلسلة من التفاعلات الاقتصادية المختلفة المردود، ذات إيجابية على مستوى الفردي والجماعة لما توفره من

إن الأدوار المختلفة ومجالات الوقف المتعددة ساهمت في وفرة مؤسسات وأنشطة أهلية ظهرت بطريقة تلقائية لم تكن قائمة، لكنها وجدت بتأثير نظام الوقف، والتي كانت تمثل جانبا رئيساً من أشكال المرافق الأساسية، وقامت على تلبية حاجات محلية عامة وخاصة، أدت إلى:

- تخفيف أعباء القيام بتلك الخدمات وبما عبأته الدولة ذاتها من موارد إعانتها على القيام بوظائفها الأساسية.

- تخفيف احتياجات الدولة المالية، وما يعود به ذلك على توفير الحكومة إيرادات لأغراض أخرى قد لا يمكن تحقيقها إلا من خلال الميزانية العامة.

- التخفيف من حجم أعباء الحكومة والحد من سلطتها الإدارية، بما يوفره الوقف من الإشراف على إدارة وتسيير بعض المرافق العامة، مما يقلل من احتمال دخول الفساد والاستغلال،

إمكانيات مادية فعالة، تؤثر بدورها على فعالية الفرد في حركة ديناميكية لإعطاء منتج حضاري،

أولاً: الإسلام والحث على العمل

في ظل قاعدة «لا ضرر ولا ضرار»، فإن شريعة الإسلام تعتبر النشاط الإنساني ذا قيمة اقتصادية، متى أدى إلى منفعة محققة وإن أي امتناع عن ذلك يعد فعلاً ضاراً. فالفرد في المجتمع الإسلامي مسؤولٌ عن واجباته قبل الجماعة، وعليه أن يقوم بها في حدود ما يعود به من مصلحة، إذ أن المعاملات الاقتصادية في ظل نظام يقرب العدالة بين المسؤولية الجماعية والفردية لا تخضع بحكم فرد أو فئة، بل تعود إلى فكرة الصلاح العام والعمل على ما يجلب ذلك يعد واجبا وباطل البطلان أن يحصل الفرد على جزاء دون عمل.

مفهوم العمل في الإسلام

العمل هو الجهد الإرادي الذي يبذله الإنسان في سبيل خلق منفعة اقتصادية مادية أو معنوية مجدية،

ولذلك لو تتبعنا النصوص الأصلية التي استعمل فيها لفظ (العمل) بالمعنى الاقتصادي، لوجدنا أن بعضها يدل على معنى العمل الجسدي أو اليدوي، كما في الحديث الصحيح «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده». وفي حديث قيل يا رسول الله: أي الكسب أفضل، قال: «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور». واستعمل لفظ العمل في الولايات العامة، وهي من أعمال الذهن لقوله صلى الله عليه وسلم: «من عمل لنا عملاً فرزقناه رزقاً، فما أخذ بعد ذلك فهو غلول».

وإذا كان الله خلق الإنسان ومنحه القدرة على الحركة والفعل، ووضع فيه عقلاً يميز به الأمور، وفرض عليه العمل من أجل الحصول على أغراضه، وهذا العمل ينصب على الطبيعة، فإنه يحتاج إلى تمييز بين نوعية الأعمال، ولذلك نهى عن بعضها وأمر ببعض الآخر، وذلك كله حفاظاً على العلاقات الاجتماعية وحياة الأفراد، وبما أن

أعظمها منصبا داخله ضمن مفهوم العمل، ويعتبر بذلك أن المجتمع في الإسلام مكون من مجموعة عاملين كل على مستواه.

وهذا المفهوم للعمل يؤدي إلى نتائج اجتماعية هامة هي:

-الأصل تساوي البشر من حيث كونهم عمالاً وبشرا لهم كرامتهم، وتتفاوت قدراتهم ومزاياهم ودائرة عملهم من حيث السعة والضيقة، وأجورهم أو رواتبهم فلا امتياز لفئة على أخرى.

-أن العمال ليسوا فريقا من المجتمع، بل هم جميع العاملين في المجتمع، فالتصور الإسلامي للمجتمع أنه يتألف من تعاون العاملين فيه، ولا وجود للتقسيمات الطبقية.

مفهوم البطالة وأسبابها

يمكن القول أن الفهم غير الصحيح للزكاة والوقف بما يوجهه هذان الموردان من أموالهما إلى فئة من الناس قد عاد ببعض الجوانب

الأعمال هي أساس الرزق، فيجب التمييز بين الأفعال والنظر في نتائجها، وإدراك عواقبها، لذا فإنه يترتب على هذا:

-أنه واجب على كل فرد أن يعمل صالحا، وشرط العمل الصالح أن يكون في حدود الاستخلاف، متسقا مع قوانين الوجود مستجيبا لها، وأن يتنكب كل ضرر أو ضرار.

-لكل عامل الحق في جزاء عادل على عمله، بصرف النظر عن جنس العامل أو دينه.

-ومهما كان ذلك العمل وباطل البطلان كله أن يحصل فرد على جزاء دون عمل.

يتبين مما تقدم أن مفهوم الإسلام للعمل شامل لكل فعالية اقتصادية مشروعة في مقابل أجر أو مال يؤخذ، سواء كان هذا العمل جسميا ماديا كالحرقة اليدوية، أم فكريا كالولاية أو الإمارة. وهذا اعتبر الإسلام كل جهد يبذله الإنسان من أقلها شأنًا إلى

وأنواعها للتمكن من معرفة دور كل من الزكاة والوقف فيها.

تعريف البطالة: هناك نوعان من البطالة:

أولاً: بطالة إجبارية: وهي الإعراض عن العمل بسبب من الأسباب:

-أسباب خَلقية: بأن يكون تعطله عن العمل بسبب مرض يقعه.

-أسباب مكتسبة: وهي نوعان:

*من يمتلك الوسائل، ولكن هذه الوسائل لم يستطع إدخالها في سوق العمل، سواء لعدم قدرتها على المنافسة أو عدم تمكنه من إيجاد مجالات للاستثمار.

*من لا يمتلك الوسائل لتوجيهها للعمل.

ثانياً: بطالة اختيارية: وهو أن يعرض عن العمل دون سبب من الأسباب تصوغ له الامتناع.

حث الإسلام على العمل ومحاربته للبطالة

السلبية على المجتمع، ومن ذلك ظهور فئة من أفراد المجتمع استكانت وأثرت الدعة، والبطالة، وأصبحت عالة على المجتمع، تعيش على صدقاته، وقد حدث هذا عندما توسع المزكون والواقفون في جعل الربط والزوايا والتكايا باسم التفرغ للعبادة.

وتعد مشكلة البطالة إحدى المشكلات الكبرى والمعقدة، التي تواجه كل المجتمعات ولا سيما منها المجتمعات النامية، والمشاهد أن هذه المشكلة لا تجد حتى الآن حلولاً ناجعة تحد منها، واللافت في هذه المشكلة أن وراءها العديد من العوامل والأسباب، المتداخلة، والتي يجب التعامل الجاد معها حتى يتأتى للمواجهة أن تكون ذات فعالية، خاصة في ظل المعطيات القائمة.

كما أن منطق نظام السوق يتعارض وتقديم حلول جذرية من جانبه لهذه المشكلة، ولذا وجب أن نعرف البطالة

الدراسات

يقول الله تعالى : «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»، فالله خلق كل ما على الأرض مسخر للإنسان، وأوجب على كل فرد منه أن يزاول عملاً نافعا يدر عليه دخله ويسد به حاجته، وينفق منه على نفسه وأسرته، ويقدم ما يساهم به في الإنفاق العام، فأوجب عليهم أن يمشوا في مناكب الأرض، ينتشرون في أرجائها يلتمسون منها الرزق.

وإن العمل في الإسلام مرتبط في كثير من المواضع بالإيمان، إذ يقول الله تعالى: **الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**، ومعلوم أن الجهد المبذول لصالح الفرد والجماعة داخل في دائرة العمل الصالح، وتجده مقرونا بالصلاة في كثير من المواضع من ذلك قوله تعالى: **«فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ»**، كما أن الصحابة تخرجوا من التجارة

في وقت الحج، أنزل الله تعالى: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ»، وخفف الله سبحانه وتعالى من بعض العبادات بسبب السعي للرزق، فقال: «عَلِمَ أَنَّ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ»، كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر على رجل فرأى أصحاب رسول الله من جلده، ونشاطه فقالوا: «يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن كان خرج يسعى على ولده صغار فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان». وقد وردت آيات وأحاديث كثيرة تدعو إلى العمل،

وإن العمل في الإسلام مرتبط في كثير من المواضع بالإيمان، إذ يقول الله تعالى: **الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**، ومعلوم أن الجهد المبذول لصالح الفرد والجماعة داخل في دائرة العمل الصالح، وتجده مقرونا بالصلاة في كثير من المواضع من ذلك قوله تعالى: **«فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ»**، كما أن الصحابة تخرجوا من التجارة

يوفر له الوسائل أو يوجه وسائله إن كانت لديه إلى عمل معين.

أولاً: توجيه الوسائل إلى العمل

عن أنس أن رجلاً من الأنصار أتى النبي فسأله فقال: «أما في بيتك شيء»، قال: بلا، جلس نلبس بعضه ونبسطن بعضه، وقعب نشرب فيه من الماء، فقال: إيتيني بهما، فأخذهما رسول الله بيده وقال: من يشتري هذين، قال رجل: أنا أخذهما بدرهم، قال رسول الله: من يزيد على درهم مرتين أو ثلاث، قال رجل: أنا أخذهما بدرهمين: فأعطاهما إياه بأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري وقال: اشتر بأحدهما طعاماً، فأنبذه إلى أهلك واشتر بالآخر قدوماً فأتني به، فأتاه به، فشده فيه رسول الله عوداً بيده ثم قال: اذهب فاحتطب، وبع ولا أرينك خمسة عشرة يوماً، ففعل فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوباً وبعضها طعاماً، فقال له رسول

وأن يكون الإنسان عضواً متفاعلاً مع مجتمعه بالعمل الصالح لإعمار الأرض والتنعم بطيباتها، والمساهمة في التنمية بالاتجاه إلى الإنفاق الإنتاجي، وبذلك كان الإسلام هو الذي أرسى الأسس الفكرية التي تدعو إلى العمل الصالح المنتج، وتعتبره نوعاً من أنواع العبادة، وتنهى عن الكسل إذا كان الإنسان مقتدراً على العمل، ولو كان ذلك للتفرغ للعبادة، إذ أن توجيه النبي صلى الله عليه وسلم للصحابي الذي تفرغ للعبادة وأخوه يعوله بقوله: «أخوك أعبد منك»، كما أن حفظ المال من مقاصد الشريعة الإسلامية الكبرى، التي تضافرت أدلة النقل والعقل على إثباتها والمحافظة عليها، فكانت الدعوة للعمل من الوسائل المؤدية لمقصد حفظ المال، والوسيلة تأخذ بذلك حكم المقصد في وجوبها، فإذا لم يكن الإنسان مقتدراً على العمل، فإن على ولي الأمر توجيهه بأن

ثانيا: توفير الوسائل للعمل

أتى رجلا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب أن ينظر في أمره، فقال له: «أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها»، كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: «من أحميا أرضا ميتة فهي له»، فهذه الأرض موقوفة لصالح المسلمين عامة موجهة لمن يمكنه أن يعمرها ويحيي مواتها بمن كان مقتدرا، فالنظام الإسلامي بذلك يوجد للعامل من الوسائل ما يمكنه من العمل الصالح، فقد أعطى الرسول صلى الله عليه وسلم بلال بن الحارث المزني «وادي العقيق»^{*}، فلم يستطع عمارته كله، ولما تولى عمر بن الخطاب الخلافة قال له: «يا بلال إنك استقطعت رسول الله أرضا طويلة فقطعها لك، وإن رسول الله لم يكن يمنع شيئا يسأله، وأنت لا تطيق ما في يدك فقال أجل، فقال: انظر ما قويت عليها منها فأمسكه، وما لم تطق وما لم تقو عليه فادفعه إلينا نقسمه بين

الله: هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة».

فهذا الصحابي إنما تمكن من العمل من موارده الخاصة، وإنما ولي الأمر والممثل في الحاكم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وجهها توجيهها أحسن، بحيث وجه جزءا للاستهلاك وجزءا للاستثمار، الذي يمكنه من استمرار رأس ماله وأن توفر له مجال العمل لكي لا يعود للمسألة ثانية، ولعل هذا ما يمكن أن تستفيد منه الدولة الحديثة من توجيه أموال الأغنياء والممتلكين للثروة إلى الدخول في دائرة السوق، وتشغيلها مما يحدث دوران في رأس المال، وإيجاد مناصب للشغل، والزكاة تؤدي دورا أساسيا في هذا الجانب، إذ تلزم الأغنياء من إخراج أموالهم واستثمارها وإلا أكلتها الزكاة، وهذا ما سنخصص له الدراسة في هذا المبحث.

-في الحالة الأولى تكون إيجابية بفائض الإنتاج على الاستهلاك، فيستطيع المجتمع استثمار فائض إنتاجه في العمليات والميزانيات المقبلة، فهو مجتمع نامي.

-في الحالة الثانية، إذا تعادلت فكرة الحق والواجب في المجتمع، بحيث لا ترجح واحدة على الأخرى، فهو لا يصعد ولا يهبط، فهو مجتمع راكد.

-في الحالة الثالث، كفة استهلاك المجتمع أرجح، فهو مجتمع ينهار.

ولذا كان منهج النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده من الخلفاء في الإنفاق هو التركيز على جانب الواجب والحث على العمل، فإذا رعي في الإنفاق جانب الحق، يكون توجيهه للواجب، إذ يفضل النبي في حل أزمة المتسول الأول والثاني نطاق الواجب عن الحق، ونطاق الإنتاج عن الاستهلاك، بإعطائه من حقه ثم توجيهه للعمل به.

المسلمين، فقال: لا أفعل، والله شيء أقطعنيه رسول الله، فقال عمر: والله لتفعلن، فأخذ منه ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين».

إن الإسلام بهذا النظام يوجد للمقتدر غير الحائز على رأس المال ما يمكنه من العمل، بأن توجه له جزءاً من أموال الزكاة أو الأوقاف والتي تعد بالنسبة له رأس مال، تمكنه من أن يستغلها في إيجاد وسيلة كسب دائمة، توجد له ما يعوله وأهله.

إن الأمثلة السابقة تبين لنا طريقة اتباع الإنسان للسهولة التي تمكنه من الحصول على رغباته، ولو كان ذلك حقاً له (أي أن يأخذ من مال الزكاة لفقره وعوزة)، دون الاهتمام بواجبه وهو العمل.

فإذا حللنا منهج الإسلام من حيث أبعاده نرى كيف يحل الأزمة من خلال تركيزه على مفهوم الحق والواجب، فتكون معادلاته الاقتصادية كالآتي:

ثالثاً: إعانة العاجز

يحتاج إلى تشغيل كامل للموارد المادية والبشرية.

«ويقصد بالتشغيل الكامل الوضع الذي يحصل فيه على العمل كل طالب له، بمستوى الأجور السائدة دون صعوبة كبيرة، أي الوضع الذي تبلغ فيه نسبة البطالة صفر، وإن كان من غير المتصور واقعياً أن يتحقق التشغيل الكامل بمعناه المطلق في اقتصاد يمثل هدفاً رئيساً للسياسة الاقتصادية لأي نظام اقتصادي يتبناه المجتمع».

ولكن الزكاة والوقف باعتبارهما موردين ماليين للمجتمع الإسلامي، فإنه في اعتقادنا أنه بإمكانهما المساهمة في زيادة عنصر العمل وحل مشكلة البطالة، وذلك من خلال ما يعملانه على التأثير على عناصر مادية وبشرية، وإدخالهما في مجال العمل، ويكون هذا التأثير في شكل عملية ديناميكية، تستفيد من خلالها العناصر المادية والبشرية من نظام الزكاة والوقف، ثم يكون دورهما للإفادة، فتكون بذلك

فإذا كان غير المقتدر عاجزاً عن العمل مطلقاً كالأعمى والأعرج والمريض مرضاً يقعده عن العمل فإن الإسلام في الحفاظ على كرامة هذه الفئة من السؤال يعمل على إيجاد مصدر رزقهم الدائم، ففي نظام الزكاة والأوقاف العلاج الناجع، إذ تصرف لهم الأموال مباشرة موجهة إلى الاستهلاك، فهم غير مقتدرين على العمل، ويكون هذا التوجيه مستمراً بما يحقق لهم المصلحة إن كان سنوياً أو شهرياً أو يومياً، وبهذا فإن نظام الزكاة والوقف يساهم في إيجاد فرص العمل للمقتدر وغير المقتدر، وفق ما يوفره من سبل تساهم في ذلك.

أثر الزكاة والوقف على عنصر العمل

تتوقف قوة المجتمع وحيويته على مدى إمكانيته في تلبية حاجات الأفراد من السلع والخدمات، وإن هذا

الله عليه وسلم : «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»، وهو ما يساوي 300 صاع.

وتتمثل بذلك عناية الزكاة بتوظيف عنصر الأرض بإسقاط الزكاة ذاتها عن الأرض في حالة عدم نمائها، أو كإصابتها بأفة مرضية أو أفة طبيعية، كالفيضانات والزلازل وغيرها، ولا تتحمل الزكاة فتبقى بذلك موردا مستمرا لا تنقصه الزكاة بتكررها، وبذلك فهي تختلف عن المورد السائل (النقود).

ب- عنصر رأس المال: راعى المشرع الإسلامي في فرضية الزكاة المحافظة على رأس المال وتوجيهه في مجالات الإنتاج والاستثمار، وفي منهجه الذي حرص فيه المشرع المالي أن تفرض زكاة على نماء المال وليس على الأصل، وعلى صافي الدخل وليس على إجماله، حفاظا له أن يوجه إلى مصب الاستهلاك، إذ أن الزكاة التي تؤخذ على المال المكتنز والتي تساوي (2,5%) تعتبر كمحرك أساسي لعملية الاستثمار،

العملية دائمة. وإن بيان ذلك يتجلى من خلال ما يأتي:

تشغيل الزكاة والوقف للعنصر المادي

إن هدف كل نظام اقتصادي هو تحقيق التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية (المادية)، المتاحة لتوفير فرص العمل، وإن كلاً من الزكاة والوقف يؤديان دورا مهما في توظيف العنصر المادي وإدخاله في مجال العمل.

أولاً: دور الزكاة في توظيف العنصر المادي

أهم الموارد التي توظفها الزكاة هي:

أ- عنصر الأرض: فقد راعى المشرع المالي الإسلامي طاقتها الاحتمالية في فرضية زكاة الزروع والثمار، فهو لا يفرض الزكاة على الأصل، وإنما على النماء، حفاظا على هذا العنصر الإنتاجي المعطاء، وكذلك فإن زكاة العشر لا تجب فيها دون النصاب وهو خمسة أوسق من الزرع، لقوله صلى

الاستغلال، والاستخدام الرديء للموارد الاقتصادية، حتى يتمكن من دفع الزكاة ويتم أدائها عن طريق زيادة الإنتاج، الأمر الذي يزيد من حجم الادخار والنتيجة رفع كفاءة استخدام هذه الموارد ورفع إنتاجيتها.

ج- عنصر الموارد الأولية: إنَّ الزكاة لم تفرض إلا على ما يمكن حيازته والاستفادة به، فلم تخضع الأموال العامة لحاجة الناس إليها، كالماء والنار وغيرها، إذ أبقيت في ملك العامة، وكذا الأموال الموقوفة، والتي يحتاج إليها المجتمع ولا ترجع إلى ملكية خاصة، وذلك مراعاة للمصلحة العامة.

ثانياً: دور الوقف في توظيف العنصر المادي

يشارك نظام الوقف نظام الزكاة في إيجاد فرص للعمل من خلال توظيفه لبعض العناصر المادية، والتي تكمن في مايلي:

أ- عنصر المؤسسات: إن الاهتمام بهذا العنصر يقتضي توافر الكثير من

لذلك فإنه إذا قارنا بين الخسارة الناتجة عن الاكتناز، فإنه من باب أولى أن يتحمل خسارة المشاريع التي تساوي (2,5%)، الذي هو معدل زكاة الأموال المكتنزة، فالأفضل بالنسبة له أن يتحملها في الاستثمار بدل دفعها عند الاكتناز، كما أنه في حالة تحمله لخسارة الاستثمار يكون قد قام بدوره المطلوب، هو إصلاح المال واستثماره، وهذا من الناحية الدينية أفضل من تحمل إثم الاكتناز للأموال وتغطيتها ودفع الزكاة عليها.

وبذلك فإن توجيه الزكاة للاستثمار، يُمكن من إيجاد مشروعات إنتاجية مختلفة.

كما أنه إذا كان رأس المال لا يكمن في النقود، وإنما في وسائل الإنتاج، فالدافع للزكاة سوف يحاول تخفيض تكاليف الإنتاج إلى أقصى حد ممكن، وبالتالي رفع استغلال الموارد الاقتصادية والوصول إلى التشغيل الكامل، وتجنب سوء

والأدبية المختلفة سهلت في بناء المنظومة الفكرية للفرد المسلم.

***المسجد:** كذلك باعتماد المسلمين في تنمية قدراتهم البشرية في بناء الفرد المسلم المتعلم، سواء من خلال المؤسسات التعليمية التي وجدت في العهد الإسلامي على شكل مؤسسات متخصصة، أو التي كانت تابعة للمسجد، والتي ساهمت في نقل الأفراد من طور حضاري إلى طور آخر أكثر تقدما في كل مجالات الحياة، وكل ذلك اعتمادا على موارد الوقف.

2 -مؤسسات رعاية الأيتام: وهي من المؤسسات التي لقيت عناية كبيرة وانتشرت انتشارا واسعا ساهم نظام الوقف في ذلك مساهمة فعالة، فحرص على إنشاء أماكن لإيوائهم وإطعامهم، كما أنشئت مدارس تتكفل بتعليمهم.

3 -المؤسسات الصحية: والصحة تتوقف عادة على التغذية السليمة والمسكن الصحي، والنظافة والعلاج.

الأموال، وإن نظام الوقف يعد معينا فعالا لإيجاد هذه المؤسسات، والتي تتنوع بتنوع رغبة الواقفين. وأهمها:

1 -مؤسسات تعليمية: وتشمل:

***المدرسة:** ولقد انتشر هذا النمط من المؤسسات في أرجاء العالم الإسلامي، ساهم في توفير حاجة الطلاب إلى معلمين ومدرسين، بعدد المؤسسات التعليمية، وما تحتاجه هذه المدارس من أماكن للمأوى، والمأكول والمشرب، وكل ما يتعلق بهذا يحتاج إلى من يقوم عليه بتولية من الناظر.

كما أن المكتبات التي أوقفت من طرف المحسنين والتي تشمل الكتب وأماكنها، إذ كان الوقف للمكتبات أحيانا يكون تابعا للمسجد، أو للمدرسة، وأحيانا تكون مستقلة تحتاج إلى من يقوم عليها بإعارة الكتب وصيانتها وحفظها من التمزيق، وبذلك ترعرعت المدارس الفقهية والفلسفية

الدراسات

والخدمات الأساسية لهم، والذي لو بقي هذا المال في أيدي الأغنياء لصرف في الكماليات والأمور الترفهية.

وهذا يعني أن موارد المجتمع الإسلامي يعاد توجيهها وتخصيصها، بحيث تنتقل من إنتاج الكماليات لصالح الأغنياء إلى إنتاج الضروريات التي يطلبها الفقراء، وتعد السلع الضرورية التي يحتاجها الفقراء، ليست سلعة استهلاكية فحسب، بل منها السلع الاستثمارية التي تعطى لهم ليعملوا بها، ويعد الوقف في هذا مكملًا لنظام الزكاة في هذه العملية.

ـ تشغيل الزكاة والوقف للعنصر البشري

من المعروف أنه يوجد في كل المجتمعات فئات عاملة، ولها القدرة على بذل الجهد، وفئات أخرى تملك رؤوس أموال وعند توجيه هذه الأموال للمشاركة مع الجهد الإنساني، فإنها تحول هذه الفئات من طبقة العاملين

ولقد كفل الإسلام بموقفه من كونه دينًا ودولة، فقد اعتمد في بنائه للتنمية كفالة الفرد من خلال الاهتمام بما يضمن له ذلك، فكان من نتيجته الاهتمام بصحته وصحة المجتمع تطور مؤسسات الصحة، فكثرت المستشفيات وتطور علم الصيدلة والمداواة.

بالإضافة إلى مؤسسات أخرى مثل مؤسسة فك الأسرة ورعاية الحيوان وعدم ذكرنا لها ليس لقلة أهميتها، وإنما كان التركيز على هذه المؤسسات إذ كانت الهدف الأساسي لإيجاد نظام الوقف، وهو رعاية الفقراء والمساكين والمحترجين بالدرجة الأولى.

ب- عنصر رأس المال: يمثل الوقف تيارًا نقديًا متجددًا بين الأغنياء والفقراء، والوقف عنصر من عناصر النظام الاقتصادي الذي يهدف إلى توزيع الثروة لصالح الطبقات الفقيرة أو الفئات ذات الدخل المنخفض، مما يزيد من الطلب على السلع الضرورية

خارج البلاد. والتي لها آثار سلبية على مستوى الأفراد والمجتمع.

-فعلى مستوى الأفراد تكمن في الانسلاخ الفكري والاجتماعي من المجتمع الذي ينتمون إليه، والاندماج في المجتمع الجديد جيلا بعد جيل، حتى نصل إلى جيل لا يذكر إلا اسم بلده، رغم أن هذا الاندماج لا يحقق لهم المساواة على مستوى التطبيق، وهذا هم يقبلون بالعيش دون المستوى الاجتماعي للدولة المستفيدة من جهدهم.

-وعلى مستوى المجتمع، هو خسران لطبقات عاملة قد بذلت عليها جهداً مادياً وزمناً لتكوينها، والسماح لغيرها من الدول بالاستفادة من طاقاتها.

ويرجع غياب هذه الظواهر من تاريخ الحضارة الإسلامية بصورة رئيسة إلى وجود العوامل الاقتصادية التي توجه رأس المال للتلاقى مع جهد الإنسان على الدوام، حيث لا يظل العامل طوال

إلى منتجين، وهذا من شأنه أن يحافظ على هذه الفئة في ضمان مجال العمل لها، واستقرارها وتمكينها من المشاركة من امتصاص العمالة المدربة.

وإن بالنظر إلى هذه العملية فإنها تكشف لنا عن سر عدم تعرض الحضارة الإسلامية لأزمات واضطرابات التي عانت منها المجتمعات الصناعية، وخلت من ظاهرتين مرضيتين:

أولاً: ظاهرة تراكم طبقة العاملين ممن يعتمدون في معيشتهم طوال حياتهم على الدخل المحدود من راتب العمل أو الوظيفة، مما يؤدي إلى تراكم الثروة عند القلة المستأثرة بسلطة المال ويتخذ الصراع بين المالكين والمحرومين صوراً مختلفة.

ثانياً: هي ظاهرة خاصة بالمجتمعات الإسلامية النامية في الدول المتدنية الدخل، حيث كثرت الهجرة المنظمة للقوى العاملة من مختلف الفئات إلى

شيء آخر، وبعض الكتاب يعتقد أن مفهوم التنمية مرتبط أساساً بارتفاع الإنتاجية الحقيقية للعامل عن طريق إعادة توزيع عنصر العمل بين الأنشطة المختلفة على مستوى الاقتصاد القومي. وهذا ما ارتكزت عليه بصورة أساسية الثورة الصناعية، بل إن مفهوم التنمية عندها يعد في أحد معانيها مرادفاً لمفهوم التصنيع.

إن هذا يقتضي تشغيل الوسائل الاقتصادية من أيد عاملة ورأس مال وموارد مادية، وسادت بذلك فكرة أنه إذا تحسنت الأوضاع الاقتصادية فإن أوضاع الفرد والمجتمع ستتحسن، ولم يكن هناك لفترة طويلة ذكر للعوامل الاجتماعية، وما يمكن أن تساهم من خلاله في التنمية.

إن هذه النظرة القاصرة لبعض جوانب التنمية أظهرت فشلها على المستوى العملي التطبيقي، إذ بقيت الأفراد والمجتمعات لم تتحسن في كثير من المجالات حتى في المجال

حياته أجيراً، وإنما يصبح مع اكتساب الخبرة وكسب الثقة شريكاً، ثم مالكا لمصلحته التي يقوم بالعمل فيها، وقد استطاع نظام الزكاة والوقف تكوين رأس مال بشري قادر على العمل الجاد والمساهمة في التنمية الشاملة.

أولاً: مفهوم التنمية

عندما دخل مصطلح التنمية القاموس الحديث، انصرف المعنى أساساً إلى المجال الاقتصادي، ومن ثمة فقد شاع لحقبة طويلة مصطلح التنمية الاقتصادية، والذي يعني أن القضية كلها قضية اقتصادية على مستوى الأهداف والغايات، وكذلك على مستوى الطرق والوسائل. وبالتالي ذهب بعض الاقتصاديين إلى أن رأس المال هو المحرك الرئيس لعملية التقدم الاقتصادي، لذا ينبغي أن تفتقر بهدف زيادة معدلات التراكم الرأسمالي إلى أقصى حد ممكن على مدى الزمن. والبعض الآخر يعتقد أن تطوير العنصر التكنولوجي هو أهم من أي

تَفْضِيلًا»، دون أن تكون هناك فوارق لاعتبارات دينية أو عرقية، وتظافرت الأدلة في رفع قيمة الإنسان وتحديد دوره، فقال تعالى: **«هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَغْمَرَكُم فِيهَا».**

وبناء على ذلك فإن الإسلام يرى أن بناء الإنسان شرط جوهري لتحقيق التنمية، من أجل ذلك سخر له سائر مخلوقاته العلوية والسفلية كلها لخدمته، إذ أنه من المعلوم أن الذي يقوم بالتنمية هو الإنسان، والهدف منها لصالح الإنسان، فهو القائم بها وهو هدفها، وعلى هذا الأساس فإن أي جهد تنموي لا بد أن ينصب على الإنسان أولاً، وإن أي إهمال أو تجاهل لقضية الإنسان هي من الأمور التي أفقدت تجارب الدول النامية الشرط الأساسي لنجاحها.

فكانت هذه قيمة الإنسان ومكانته في الإسلام، لذا عنيت شريعته بإشباع حاجاته، ورعاية ضروراته وتحقيق مطالبه الحيوية، حتى يستطيع أن

الاقتصادي إذ أن هذا الأخير يعتمد في كثير من الأحوال على توافر عوامل أخرى اجتماعية ونفسية وغيرها.

ولذا ظهرت على ساحة التنمية مصطلح **«التنمية الاقتصادية والاجتماعية»**، ثم اتضح أنه من المهم إدخال عناصر جديدة في مضمون عملية التنمية، فظهر مصطلح **«التنمية الشاملة»**، والذي ينصرف إلى تنمية الإنسان بكل مقوماته الاقتصادية، والاجتماعية، والصحية، والثقافية والتعليمية.

وقد عني الإسلام بهذا المفهوم الشامل للتنمية، فقد نظر الإسلام إلى الإنسان نظرة متميزة ومتفردة عن غيره من الديانات، فقد رفعه إلى درجة التكريم وأعلى قدره، فقد أعلن الله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله عن تكريم ذات الإنسان، فقال: **«وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا**

عندهم الميل الحدي للادخار، ويترتب على ذلك نتيجة هي أن انتقال الزكاة من جيوب الأغنياء إلى أيدي الفقراء سوف يؤدي إلى زيادة الطلب الفعال باعتبار أن الفقراء هم الفئة التي يصل عندها الميل الحدي للاستهلاك إلى درجة مرتفعة، مما يؤدي إلى زيادة طلب سلع الاستهلاك، فتروج الصناعات الاستهلاكية وتؤدي إلى رواج السلع الإنتاجية المستخدمة في صناعة السلع الاستهلاكية، وبرواج الصناعات، فإن العمالة تزيد وبذلك تساهم الزكاة في القضاء على جزء من البطالة.

- إن نظام الزكاة الذي يشترط ضرورة تملك الفقراء لرأس المال المادي عن طريق توزيع سندات ملكية المشروعات مثلاً، ولا يسمح ببقاء ملكية المشروعات الإنتاجية التي تنشئها مؤسسة الزكاة بأيدي القطاع العام، فإننا نجد أن هذا النظام يقدم نظرية جديدة في التنمية والتي ترتبط بالتوزيع، فإن تملك المشاريع للفقراء

يعيش مكرماً ويعمر أرضه، ويقوم بحق الخلافة والعبادة فيها، ولا بد للتنمية أن تتوجه للاستثمار في ترقية الكفاءات البشرية وتفعيلها في مجال عملها.

ثانياً **توظيف الزكاة للعنصر البشري**

تساهم الزكاة في توظيف موارد إنتاجية بشرية جديدة بإدخالها كعنصر جديد في عمليات الإنتاج أو تحسين نوعيتها، وتنظيم العلائق بينها حتى تساهم في زيادة الناتج وكفاية المعروض من سلع الاستهلاك والإنتاج، وتكمن الموارد البشرية التي توظفها الزكاة في العناصر المستحق لها وهي:

أ- الزكاة وتوظيف عنصر الفقراء والمساكين: ويكمن ذلك من عدة أوجه:

- إذا نظرنا إلى الزكاة نجد أنها عبارة عن نقل وحدات من دخول الأغنياء الذين يقل عندهم الميل الحدي للاستهلاك، ويزيد عندهم الميل الحدي للادخار إلى أيدي الفقراء الذين يزيد عندهم الميل الحدي للاستهلاك ويقل

التجاري، تستخدم أمواله في دعم النشاطات التجارية والإنتاجية.

فضمان الغارمين بالإنفاق من الزكاة عليهم، تعيد إليهم صفتهم الأدمية كعناصر إنتاجية جديدة لها سابق فضل وفعالية في مضمار التنمية، وحيث تقتضي المصلحة العامة عدم الخروج أو الاستغناء عن هذا المورد البشري من ميدان الإنتاج بإعلان إفلاسه، وما يؤدي إليه من حرمانه من المساهمة في النشاط الاقتصادي، إذ أن إفلاس البعض كثيرا ما يؤدي إلى إفلاس الكثير وغلق مناصب شغل لعدد من العاملين.

وبالتالي فإن ما توفره الزكاة لهذا المورد يحافظ على استمرارية العناصر الإنتاجية وعدم انسحابها من هذه الدائرة، بسبب إفلاس حسن النية من العاملين.

كما أن الإنفاق على الغارمين بسبب المصالح العامة يشجع المسلمين على البذل في هذا الإطار دون الخوف من

والمساكين، وإجبارهم أن يكونوا دافعين للزكاة من العام الذي يلي استحقاقهم تجعلهم يجتهدون في تطوير رؤوس الأموال والمشاريع الصغيرة، الأمر الذي يفتح فرص للعمل أمام عمال جدد، وهكذا في كل عام تساهم الزكاة في إدخال عناصر جديدة للعمل.

- الزكاة بما تعمله على إعادة التوزيع في المجتمع لصالح الفئات التي لا يفي دخلها بتوفير كل الحاجات الأساسية، منها الغذاء اللازم والمناسب الذي يحتوي على الحريرات الدافعة لممارسة العمل، والوقاية والعلاج من الأمراض، وبالتالي فإن سهم الزكاة المخصص لهم سوف يجعلهم يسدون هذا النقص حتى يكونوا قادرين على العمل بكفاءة.

ب- الزكاة وتوظيف عنصر

الغارمين: وذلك بما يضمنه بيت الزكاة للدائن وفاء دينه، وفي هذا دعم للاتتمان، ويكون بشكل قرض حسن دون فائدة، حيث تشكل القروض في مجموعها ما يعرف اليوم بالاتتمان

عنصر إنتاجي جديد هو ابن السبيل، فنظام الزكاة بتوفيره الأمن للمسافر، وما يضمنه له من مورد مالي إذا انقطع به ماله، فيه تشجيع لأفراد المجتمع على السياحة العلمية* والثقافة، والسفر للأغراض المشروعة النافعة، وبتوفيره لحاجات المسافرين والمحرومين، ومساعدته للطلاب الناهين في دراستهم لمواصلة التعليم، كل هذا هو مساعدة لهم لتطوير كفاءاتهم وتمكينه من إفادة المجتمع بها، مما يؤدي إلى تطوير نوعية العمل.

هـ- الزكاة وتوظيف عنصر في

الرقاب: وذلك بفك أسرى الحروب أو عتق العبيد، وإن إنفاق الزكاة على هذا العنصر إعادة للفعالية الإنتاجية لعناصر إنتاجية جديدة كانت مهمة أو معطلة لا يستفاد منها، ويعتبر أيضا إضافة استقلالية لشخصيات جديدة معتبرة في ميدان الإنتاج.

كما أن ما قررناه في مصارف الزكاة، أنه يمكن أن توجه أمواله إلى فك رق

الفقر، فلا تتعطل مصالح ضرورية للمسلمين انتظارا للإنفاق العام، مما يعود بالخير على الاقتصاد العام.

ج- الزكاة وتوظيف عنصر العاملين

عليها: وهي الفئة التي تعمل لصالح الزكاة في جمعها وتوزيعها، ويكمن أثر الزكاة على هذه الفئة كالاتي:

- إيجاد مناصب شغل جديدة يتوجه إليها العاملون للزكاة، من ذوي الكفاءة، تتكفل مؤسسة الزكاة بدفع أجورهم إذ هم من المستحقين الشرعيين لها.

- إن صرف الزكاة لهذه الفئة تؤدي إلى زيادة كفاءة العامل ورفع معنوياته، مما يساهم بفاعلية في عمله، فيؤثر بشكل إيجابي على تحصيل الزكاة وتوزيعها في أوجهها التي تدر نفعا على المجتمع بأكمله.

د- الزكاة وتوظيف عنصر ابن

السبيل: وهو فك أسرهم من الانقطاع، وهذا يعني في حد ذاته إشراك هذا المصرف من مصارف الزكاة في توظيف

على الصناعات الحربية والدفاعية فيه حركة تهدف لإيجاد العمل والعمال في هذا الجانب، ولعله يبرز أكثر توظيف هذا العنصر في المعنى الشامل لسبيل الله، إذ يشمل جميع مصالح الأمة يمكن أن تُكوّن الحصن لها.

كما أن أموال الزكاة التي لا تعطى إلا لمن استحقها من المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم، وليس لمن سواهم الأخذ منها، إذ حرمهم الله من ذلك، هذا مما يجعلهم لا يطمعون في أموال الزكاة، وبالتالي يلجأ كل فرد إلى السعي لرزقه، والاعتماد على ما تدره يده ما دام مقتدرا، فالزكاة بهذا تجبر المقتدر على الدخول لدائرة السوق ليس برأس مال، وإنما كعامل يتقاضى أجرا على جهده.

ثالثا: تشغيل الوقف للعنصر البشري: ويكمن ذلك من عدة أوجه:

أ-الوقف وتشغيل عنصر طالب العلم: إن الإعمار الإسلامي لا يعتمد فقط على «العمل المنتج»، بل إن

الشعوب من التبعية الاقتصادية بما توفره من مناصب شغل في البلاد الإسلامية، أو حتى في البلاد المهاجرة إليها، لتجعل المهاجر مع ارتباط ببلده، فالإنفاق على الرقاب في شكله العام من شأنه أن يحرر قوة عاملة لا بأس بها، لتساهم في النشاط الاقتصادي الذي يعود عليها وعلى المجتمع بمزيد من العمليات الإنتاجية.

و-الزكاة وتوظيف عنصر المؤلفة

قلوبهم: ففي تأليف القلوب على الإسلام إدخال لعناصر جديدة للإسلام، هو توجيه لطاقات جديدة لخدمة الإسلام والمسلمين لم تكن تستغل، أو كانت تستغل ضد الإسلام والمسلمين، وبالتالي توجه مجهوداتهم وأموالهم لخدمة الدولة الإسلامية، مما يقتضي دخول عمال جدد لتوظيف موارد جديدة تدر إنتاجا نافعا.

ي-الزكاة وتوظيف عنصر في سبيل الله: إن إنفاق الزكاة على مجال الأمن بما يشمل الجهاد والجيش، والتشجيع

فقد حافظ الوقف على كثير من الوظائف المستقلة لا ترتبط أو تخضع لأي سلطان غير سلطان الشريعة، كما أن الوقف قد حافظ على استمرار كثير من القيم الإسلامية في الواقع العملي، حيث وجد العديد من أنواع الأوقاف التي لم تترك قيمة إلا وحافظت على تحقيقها، ولم تترك وجهها من وجوه الخير والبر إلا وكان له وقف خاص، ومثلت هذه الأوقاف أداة أو وسيلة للحفاظ على استمرارية مفهوم العبادة الخالصة لله والتقرب إليه، والسعي لجنته كفاية للمجتمع الإسلامي.

كما كفل الوقف العديد من العلماء دعاة الإصلاح ورواد التجديد فرص العيش الكريم، تضمن لهم كفاية الحياة حتى يؤدوا رسالتهم، وتكون لهم حصانة تكفل لهم استقلاليتهم الفكرية، وتضمن لهم رأيهم الحر والقيام على حرمة الكلمة.

إعداد الكفاءات العلمية والثقافية والتطبيقية اللازم لل عمران الإسلامي يعد أمراً ضرورياً، فالحرف والصناعات والتجارة تحتاج في ما تحتاج إليه في تدبيرها وتسييرها إلى العلم والعلماء، ولا سيما في هذا العصر بما يزخر به من الكشوفات العلمية والتطورات التقنية، فلا بد إذن من المعرفة لها حتى يُتمكن من تسخيرها لصالح المجتمع.

ولذا فإن الأموال التي توجه عن طريق الوقف إلى من يستحقها، فهي تساهم في إحياء دور العلم وإيجاد فئة تحمل المعنى الشامل للتبصر والإدراك للأمر الديني والدينيوية.

وإن أثر الوقف في التعليم في العالم الإسلامي لم يقف عند علم بذاته، وإنما شمل كل أنواع المعرفة والعلوم، يستوي في ذلك العلوم الشرعية والعلوم الفلكية، والعلوم الطبية، والعلوم العقلية وغيرها، فقد أثر الوقف في إحداث نهضة علمية شاملة ومتكاملة تغطي كل جوانب المعرفة.

متعلم أن يخدم مجتمعه، سواء كان طبيباً، أو مزارعاً أو إدارياً، وأن يستخدم ما تعلمه وما ينقل إليه ممن سبقه من علماء، مع محاولة أن يحسن في هذه العلوم، وأن يأتي بالجديد فيها، وبذلك ساهم الوقف بما يمنحه من فرصة للتعليم إلى بناء منظومة فكرية تهدف إلى خدمة التنمية.

ب- الوقف وتشغيل عنصر الأئمة:

إن التساؤل هنا يدور حول علاقة دور الأئمة والمرشدين بموضوع البحث الحالي، الذي يتعامل أساساً مع الأدوار الاقتصادية والإنمائية، والواقع هو وجود علاقة قوية، وإن لم تكن في نظر الاقتصاديين مباشرة، وإن اعتقادنا بقيام التنمية الاقتصادية على أساس القيم والأخلاق التي تنبثق من النظام الإسلامي، وهذا يعني أنه لا يمكن للتنمية أن تنشأ دون المحافظة على الإسلام وقيمه، ومن هنا فإن الدور الذي يؤديه الوقف في الحفاظ على

ومن المعروف اليوم، أن التطور العلمي للأفراد والمجتمعات أصبح عاملاً أساسياً للتنمية، ومؤثراً في باقي المجالات، ولذا فإن الوقف بإيجاده لنظام المؤسسة التعليمية، فتح المجال أمام كل الفئات للتعلم والارتقاء في السلم الاجتماعي والاقتصادي، بما يتيح التعليم غير المقيد والمجاني والممول من أموال الوقف، مما أكسب العلم قوة.

كما أن العلم الذي يوفره نظام الوقف يساهم في تنمية الطاقة الإنتاجية ورفع مستوى الكفاءة من خلال ما يقدمه للفرد من تحسين معيشته والاستفادة من دوره الإنتاجي، والتي تعد مردوديته مستمرة باستمرار الفرد في الحياة، تمتد إلى مصلحة المجتمع، كما أن العلم يجعل الفرد يبحث عن آفاق جديدة وينمي القدرة على اكتشاف طرق لتطوير الإنتاج والرفاهية للبشر، إذ كان يتوقع من أي

حسنة يستثمره، الأمر الذي يلزمه من استغلاله استغلالاً أمثل يمكنه من ربح قادر على سداد ما عليه من أموال الأوقاف المستدانة ودفع الزكاة، وما ينتجه من ربح يمكنه من المواصلة في الاستثمار ويضمن له وجوده في دائرة السوق.

كما يسهم الوقف في نقل التقنية، فمن خلال وقف المال على البحث، واستقطاب الخبرات والكفاءات، وامتلاك الوسائل التقنية يمكن أن يتم الإسهام بقدر ما في دعم وتشجيع جهود نقل التقنية وتطويرها. كما أنه يساهم في شحذ الهمم وتهيئة أسباب التنمية بشكل شمولي، فشمّل الطب، والكيمياء، والزراعة وغيرها.

وهكذا نجد أن للزكاة والوقف أثراً على الإنسان في علمه وصحته وقيمه، بما يساهم في تكوينه تكويناً يمكنه من أن يكون عاملاً يهدف إلى إنجاز التنمية الشاملة.

الإسلام هو تهيئة الظروف لإنجاز التنمية.

إن النشاطات التي ساهمت الأوقاف بإيجادها من بناء المساجد وتكوين الأئمة والقيام بالشؤون الاجتماعية، كان لها تأثير على عقلية المجتمع وإرساء تلك المقومات والأخلاق والمعتقدات للمسلمين، تهدف إلى إرساء الروح التنموية التي غرست في المجتمع المسلم، الأمر الذي جعله ينتقل النقلة النوعية من المجتمع البدائي إلى مجتمع الرخاء وكفاية أفراد، واستطاع الوقف بذلك أن يحفظ قيم المسلمين ويدفع بهم إلى تحقيق التمكين التنموي.

ج- الوقف وتوظيف عنصر

المتدربين: إن مراكز التدريب المهني والفني والإداري، تعمل على تأهيل الكثير ممن يرغب في العمل لدخول سوق العمل، إذ يزود المتعلم بمناهج وأفكار تساعد على الدخول في العملية الإنتاجية، كما يمكن أن يستفيد من أموال الأوقاف على شكل قروض

-أنه بين الوقف وبين هذه الأقليات والجماعات، وبين سائر الكتلة الإسلامية صلة وثيقة، فالوقف هو الركن الاقتصادي الذي يسند مركز الأقليات الإسلامية ويمكنها من تنظيم شؤونها الثقافية، وممارسة حقوقها الدينية بما يمدّها به ويزودها من إمكانيات مالية لا تنضب.

-أن الاهتمام بالأقليات الإسلامية والتفكير بها يعالج فيها شأنًا من الشؤون الإسلامية لما لهذه الفئة من دور في توخي التقدم والتطور، كما تعدّ هذه الفئة حلقة وصل بين الشعوب المتقدمة وموطنها الأصلي، مما يمكنها أن تكون عونًا في بناء الرأسمال البشري.

- أن مؤسسة الأوقاف أمام طابعها الاقتصادي تهدف -منذ إيجادها- إلى العمل على توفير ما يمكن المجتمع من العيش في المستوى اللائق للحياة الإنسانية بما تضمنه من الحاجات لأهلها، وهي إلى جانب ذلك تتصف

وبناء على ذلك، فإن التوظيف الكامل والفعال للموارد المادية يعد هدفًا ضروريًا من حيث إن كافة الموارد في السماء والأرض القصد منها تحقيق الرفاهية الإنسانية، كما أن التوظيف الكامل والفعال للموارد البشرية هو من الأهداف الأساسية في النظام الإسلامي، فهو يساعد على تحقيق التوسعة الاقتصادية، كما يمنح العزة والكرامة الإنسانية اللتين يتطلبهما مركز الإنسان.

د-الوقف ومشاركة الأقليات الإسلامية في مجال التنمية: الأقليات الإسلامية التي تعمل بنظام الوقف، باعتباره من النظم الحية المتكفلة بأديولوجية البر والإنفاق في وجوه الخير، تعتمد إلى حبس الأموال لتمويل المنشآت الدينية والثقافية والإنسانية من مساجد ومدارس ومستشفيات، ومعاهد متخصصة. وإن سياق هذا ينتهي بنا إلى التسليم بعدة نقاط:

الدراسات

وثانيهما: أنه إذا لم ينفق ماله في أوجه الخير، فسوف يعرض نفسه إلى عمليات اقتطاع جزء منها على شكل الزكاة، أو ما يوجبه حق الإنفاق العام في صالح المجتمع، وبذلك تعد هذه العملية إرغاما للأموال للدخول في عملية الاستثمار، وذلك من خلال حفزها للطلب في كل من القطاعين الإستهلاكي والإنمائي، حيث إنَّ ارتفاع معدلات السيولة وسرعة التداول يؤدي إلى ارتفاع الطلب الاستهلاكي، مما يحدث أثره على الإنتاج فيضاعف من معدلات النمو الاقتصادي.

وإن توجيه الأموال للاستثمار من أحد العوامل التي تحدد قرار توزيع الدخل من قبل الدخل نفسه، مما يجعل فئة من فئات كثيرة تتحقق لها الإفادة، وفي ذلك مساندة للدولة في أداء وظيفتها.

كما أنه من التوجهات الأساسية لمؤسستي الزكاة والوقف في النظام الاقتصادي الإسلامي تكوين رأس المال

بالمرونة والقدرة على التطور أمام تحولات العصر ومتطلباته، وبذلك تحقق كفاءتها فيما تضمنه للمجتمع المسلم سواء في بلده أو كان خارج بلده. يمكن بلورة دور الزكاة والوقف في عدة وظائف، فبعدّ التوزيع العادل للدخل والثروة هو التوزيع الناتج عن عملية التوجيه التلقائي للدخل بواسطة الزكاة والصدقات، التي تخصص لإشباع الحاجات الضرورية العامة والخاصة للأفراد، يضمن لهم معيشة كريمة تنسجم مع الدور المنوط بهم.

ولذا فإن أراد صاحب المال كتر جزء من أمواله وحجبها عن التداول، يكون في اتخاذ هذا القرار قد أضرب نفسه من ناحيتين، أولهما: أنه أوقع نفسه في مغبة العقاب الذي توعدّه الله للذين يكتزون أموالهم ولا ينتفعون ولا ينفعون غيرهم بها.

تكون الزكاة من أول التشريعات التي تهدف إلى تنظيم التكافل الاجتماعي.

-كما أن الزكاة تتميز بالخلود والاستمرارية، فهي غير قابلة للتغيير في معدلاتها، وبذلك تعدّ موردًا ثابتًا ودائمًا.

-كفاية الحاجة وتوفير الأمور التي يحتاجها الإنسان من مطعم وملبس ومسكن، سدت جزءا كبيرا منه الزكاة، ولكن لم تكن هي الوحيدة في هذا الباب، بل إن جانب الصدقات الخيرية وما قدمته من خدمات لتوفير احتياجات الشرائح العاجزة وغير القادرة في المجتمع، تعد أحد الوسائل التي كانت غايتها تحقيق الكفاية وتوفير سبل العيش الكريم للإنسان الذي يؤهله أن يدي وظيفته الاستخلافية التي كلف بها، وتعتبر مؤسسة الأوقاف من المؤسسات التي تهدف لذلك، وبذلك تكون مكملة لمؤسسة الزكاة في دورها.

المادي والبشري، مما يساعد على زيادة الاشتراك في الإنتاج، ومن ثمة يحدث الانتعاش الاقتصادي.

كما يعدّ الطابع النموذجي الفذ الذي يكتسيه المنهج الرباني بالنسبة لغيره من التجارب البشرية الأخرى، غير المعصومة في حسن معالجة مشاكل الحياة الإنسانية في كل الجوانب بما فيها الناحية الاقتصادية. فهو الجهد الحضاري النموذجي الذي تكاملت فيه سياسة التشريع مع قدرات التطبيق، مما جعل منها الإطار المرجعي الإلزامي الأمثل للاقتداء والتأسي، انطلاقا من أن الحل لمشاكل كل مجتمع لا يستورد وإنما يبني وفق منظومته الاجتماعية وقيمه ومبادئه الأصلية.

-ولذا تعتبر مؤسسة الزكاة من الأطر التي تؤدّي دورا كبيرا في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، بما توفره من حد الكفاية للشرائح المحدودة الدخل والفئات المحرومة. تعالج ذلك بطريقة حكيمة وبذلك

الدراسات

-يتبين الدور الكبير الذي أسهم فيه كل من نظام الزكاة والوقف في البناء والتنمية، فعن طريقهما تمكن من الاستغلال الجيد للموارد المادية وظهرت بذلك مؤسسات كانت الأساس للإسهام في إيجاد فرص العمل والقضاء على البطالة التي تعدّ معول هدم للحضارات الإنسانية، كما أعان على ذلك الاهتمام بكل طبقات المجتمع من فقراء، ومساكين، ومرضى وأيتام، تكاملت فيه الزكاة والوقف، لجعل هذه الفئات رأسمال بشري مشترك مع الرأس مال المادي في البناء الاقتصادي والاجتماعي والعلمي بما يحقق التنمية الشاملة.

-إن نظام الوقف من الأنظمة التي تركت بصماتها البارزة على مستوى حياة المجتمع الإسلامي، إذ ساهم بوضوح في إحداث التقدم العلمي والتكنولوجي، وفي توفير الخدمات الضرورية للمحتاجين من صحة وإسكان وعلاج ونقل.

-مما تتكامل فيه الزكاة والوقف، أنه من خلال توجيه أموالهم لإشباع الحاجات المتعددة للأفراد التي تضغط على موازنة الدولة، فبنظام الزكاة والوقف يمكن الإسهام في التخفيف عن الموازنة، وذلك لقيامهما بهذا الدور بدلا عن الدولة.

للموضوع مراجع